

بسم الله الرحمن الرحيم

مقترنات من ا.د / عبدالشافى طبل للعرض على مجلس إدارة نادى أعضاء هيئة التدريس .

د

أولاً : زيادة دخل أعضاء هيئة التدريس :

1- زيادة جداول المرتبات ومضاعفتها و مقابل مجزى للتفرغ بما يتمشى مع الزيادات المقترنة

للحد الأدنى للأجور

2- الإستمرار فى مشروع زيادة الدخل مقابل جودة الأداء مع مراعاة ما يلى :

أ- توحيد مواعيد الصرف بقدر الامكان فى كل الجامعات و الكليات.

ب- توحيد المبالغ للدرجة العلمية عند التساوى فى النسبة الحاصل عليها العضو من معايير الجودة فى كل الجامعات بحيث لا يكون هناك نسبة محددة مسبقاً للجامعة أو الكلية من هذه المبالغ دون النظر لاختلاف قياسات جودة الأداء و معاييرها.

ج- عند تغيير وضع عضو هيئة التدريس (من مدرس الى أستاذ مساعد او أستاذ مساعد الى أستاذ او الحصول على درجة مدرس خلال النصف الأول من العام الدراسي) يتم الصرف طبقاً للدرجة الجديدة و يتم دعم هذه المبالغ من الموارد الذاتية للجامعات.

د- يمكن اشراف المعديين و المدرسين المساعدين و كذلك الأساتذة غير المتفرغين بحد أقصى ألف جنيه في حالة الحصول على ١٠٠ % في معايير الجودة أو نسبة منها طبقاً لكل حالة.

ذ- يتم الصرف كل ثلاثة أشهر و لمدة تسعة أشهر في العام.

هـ- دراسة امكانية تخفيض الضرائب عن هذه المكافأة أو الغائطها إن امكن.

و- زيادة المبالغ بنسبة 30% كل 3 سنوات أى أن المبلغ الشهري للأستاذ سيتضاعف إلى 4 آلاف جنيه بعد 10 سنوات تقريباً وذلك على سبيل المثال .

ى- تبسيط إجراءات تحرير الإستمارات الخاصة بالصرف مع توسيع بنود قياس نشاط عضو هيئة التدريس لتشمل كافة الأنشطة التعليمية والبحثية والمجتمعية إلى أخره .

- 3- معاملة الأساتذة الذين مضى على أستاذيتهم 10 سنوات بالدرجة المالية لنائب رئيس الجامعة .
- 4- إحتساب رصيد الأجازات عند بلوغ سن الستين أو على الأقل المحاسبة على 50% من الرصيد الفعلى للأجازات
- 5- زيادة مقابل جلسات مجالس الأقسام والكليات بحيث لا تقل عن 150 جنيه فى المرة .
- 6- زيادة مكافأة الإشراف على الرسائل ومناقشتها وزيادة مكافأة تقييم الأبحاث للمحكمين .

ثانيا :

إلغاء رأى الأمن وإستطلاع الرأى عند تعيين الأطباء المقيمين والمعيدين والقيادات الجامعية على كافة المستويات .

ثالثا :

القيام بتعديلات فى قانون تنظيم الجامعات ليشمل تعيين العمداء ورؤساء الجامعات بالإنتخاب الحر المباشر
رابعا:

وضع نظام أفضل لعلاج السادة أعضاء هيئة التدريس مع زيادة الحد الأقصى من 12 ألف دولار إلى 30 ألف دولار مع وضع نظام تأمينى لعلاج أسرهم .